دعوة للإعلان عن مناقصة عمومية

|  |  |
| --- | --- |
| إسم الجهة الشارية | مصلحة استثمار مرفأ طرابلس |
| عنوان الجهة الشارية | مصلحة استثمار مرفأ طرابلس (طرابلس الضم والفرز – بناية رويال ط1 جانب نقابة المهندسين) |

|  |  |
| --- | --- |
| معلومات عن الصفقة | |
| **رقم التسجيل** |  |
| **عنوان الصفقة** | توريد وتركيب طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة |
| **وصف الصفقة** | توريد وتركيب طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة |
| **نوع التلزيم** | تنفيذ أشغال |
| **طريقة التلزيم** | مناقصة عمومية على أساس تقديم أسعار بالدولار الاميركي النقدي. |
| **ارساء التلزيم** | يرسو الإلتزام مؤقتاً على من قدم أدنى الاسعار ولا تعتبر الصفقة نهائية إلا بعد مرور عشرة ايام على نشر الادارة لقرار قبول الفائز ( فترة التجميد ) . |
| **القيمة التقديرية للمشروع** | تم وضع قيمة تقديرية للمشروع |
| **بدل دفتر الشروط** | مجاني |
| **لغات أخرى** | ان دفتر الشروط متوفر باللغة العربية |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **معايير وإجراءآت** |  | |
| **موعد جلسة التلزيم (فتح العروض)** | الاربعاء الواقع فيه 8/2/2023 عند الساعة الثانية عشرة والنصف ظهراً | |
| **تاريخ نشر الاعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام (خاص بهيئة الشراء العام)** |  | |
| **الموعد النهائي لتقديم طلبات الاستيضاح** | يوم الجمعة الواقع فيه 20/1/2023 | |
| **الموعد النهائي للرد على طلبات الاستيضاح** | يوم الجمعة الواقع فيه 27/1/2023 | |
| **الموعد النهائي لتقديم العروض** | يوم الاربعاء الواقع فيه 8/2/2023 قبل الساعة الثانية عشر ظهراً | |
| **مدة صلاحية العرض** | أربعة أشهر | |
| **مكان استلام دفتر الشروط** | قلم مصلحة استثمار مرفأ طرابلس (طرابلس الضم والفرز – بناية رويال ط1 جانب نقابة المهندسين) اعتباراً من يوم الجمعة الواقع فيه 13/1/2023 | |
| **مكان تقديم العروض** | قلم مصلحة استثمار مرفأ طرابلس (طرابلس الضم والفرز – بناية رويال ط1 جانب نقابة المهندسين) | |
| **مكان تقييم العروض** | مصلحة استثمار مرفأ طرابلس (طرابلس الضم والفرز – بناية رويال ط1 جانب نقابة المهندسين) | |
| ضمان العرض | | |
| **قيمة ضمان العرض** | | 4000 $ (فقط أربعة آلاف دولار أميركي لا غير ) |
| **مدة صلاحية ضمان العرض** | | أربعة أشهر |
| يمكنكم الإطلاع على دفتر الشروط الخاص بالصفقة عبر المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ppa.gov.lb  ولمزيد من المعلومات يمكنكم في أي وقت مراجعة وحدة الشراء العام في الجهة الشارية عبر التواصل مع السيدة كريس مطرق على الرقم التالي 26/413 609 أو عبر البريد الإلكتروني gracehabib1@hotmail.com | | |

### الجمهوريـة اللبنانيـة

#### وزارة الأشغال العامة والنقل

مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس

##### دفتر الشـروط والمواصفات الخصوصية

##### توريد وتركيب نظام طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة - بيروت

##### دفتر الشـروط والمواصفات الخصوصية

**توريد وتركيب نظام طاقة شمسية لصالح**

**ديوان المحاسبة - بيروت**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **مقدّمـــــة** | **تعريـــــــف المصطلحات** ........................................................................ | **6** |
|  |  |  |
| **الفصل الأول** | **موضوع الإلتزام** .................................................................................... | **7** |
| البنـــــد - 1 - | غاية الإلتــــزام ........................................................................................ | 8 |
|  |  |  |
| **الفصل الثاني** | **تقديــــم العروض** ................................................................................... | **9** |
| البنـــــد - 2 - | طريقة التلزيــــم ........................................................................................... | 10 |
| البنـــــد - 3 - | مستندات الإلتزام ....................................................................................... | 10 |
| البنـــــد - 4 - | درس مستندات الإلتزام ومعاينة موقع العمل ................................................ | 11 |
| البنـــــد - 5 - | العارِضون المقبولون للاشتراك بالصفقة ...................................................... | 11 |
| البنـــــد - 6 - | محلّ إقامة الملتزِم وطريقة تبليغه ............................................................... | 11 |
| البنـــــد - 7 - | طريقة تقديم العروض ................................................................................ | 12 |
| البنـــــد - 8 –  البنـــــد – 9 - | التأمينات .................................................................................................  تفويض وتصديق الإلتزام .......................................................................... | 14  15 |
| **الفصل الثالث** | **شروط عموميـــــة** ................................................................................. | **16** |
| البنـــــد - 10 - | تنظيم السير أثناء العمل ............................................................................ | 17 |
| البنـــــد - 11 - | الموجـــِـبات التي تشملها بنود جدول الأسعار ................................................ | 17 |
| البنـــــد - 12 - | الخرائط والمصوّرات .................................................................................. | 17 |
| البنـــــد - 13 - | التثبــّــت من صحــّــة مضمون الكشوفات ....................................................... | 18 |
| البنـــــد - 14 - | تنفيــــــذ أشغال غير ملحوظة ....................................................................... | 18 |
| البنـــــد - 15 - | الحصول على المعلومات .......................................................................... | 18 |
|  |  |  |
| **الفصل الرابع** | **سير العمل والمحاسبة** ...................................................................... | **19** |
| البنـــــد - 16 - | تسليم مواقع العمل .................................................................................... | 20 |
| البنـــــد - 17 - | سير العمل ومهل التنفيــذ ........................................................................... | 20 |
| البنـــــد - 18 - | إيقاف العمل ............................................................................................. | 21 |
| البنـــــد - 19 - | مدّة الضمان ............................................................................................. | 21 |
| البنـــــد - 20 - | طرق القياس والمحاسبة ............................................................................. | 21 |
| البنـــــد - 21 - | تنظيم الكشوفات المؤقــــّــــتة والكشف النهائي ................................................. | 22 |
| البنـــــد - 22 –  ملاحظات عامة | الإستلام المؤقـــّـــت والإستلام النهائي ...........................................................  ............................................................................................................... | 22  23 |
| **الفصل الخامس** | **أنظمة، تمديدات، مواد، معدات** .................................................... | **24** |
| البنـــــد - 23 - | مسؤولية الملتزِم في ما يعود للأشغال ......................................................... | 25 |
| البنـــــد - 24 - | مراقبة المواد ............................................................................................. | 25 |
| البنـــــد - 25 - | إستخراج المواد ونقلها ................................................................................ | 25 |
| البنـــــد - 26 - | الآليات والمعدّات ...................................................................................... | 26 |
| **الفصل السادس** | **مسؤولية التنفيذ والعمال** .................................................................... | **27** |
| البنـــــد - 27 - | مطابقة العمل لشروط الإلتزام وموافقة المهندس ........................................... | 28 |
| البنـــــد - 28 - | فحص وإختبار الأعمال ............................................................................ | 28 |
| البنـــــد - 29 - | رفض المواد وإزالة الأشغال التي لا تـــُـطابق المواصفات ............................... | 28 |
| البنـــــد - 30 - | مراقبـــــة العمل ........................................................................................... | 29 |
| البنـــــد - 31 - | مسؤوليـــــة المـــُــشرِفين على الأشغال ............................................................. | 29 |
| البنـــــد - 32 - | مسؤولية الملتزِم ....................................................................................... | 30 |
| البنـــــد - 33 - | وفـــاة الملتزِم ............................................................................................. | 30 |
| البنـــــد - 34 - | إفلاس الملتزِم ........................................................................................... | 30 |
| البنـــــد - 35 - | واجبــــات مهندس متعهـــّــــــد الأشغال ............................................................. | 30 |
| البنـــــد - 36 - | التأمين على العمال والأعمال .................................................................... | 31 |
| البنـــــد - 37 - | العمال الأجانب ........................................................................................ | 31 |
| البنـــــد - 38 - | متعهدي الباطن ........................................................................................ | 31 |
|  |  |  |
| **الفصل السابع** | **شروط متفرّقة** ............................................................................... | **32** |
| البنـــــد - 39 - | العنـــاية بالمشروع ...................................................................................... | 33 |
| البنـــــد - 40 - | حلّ الخلافات ........................................................................................... | 33 |
| البنـــــد - 41 - | تنظيف موقع العمل بعد إتمام الأشغال ....................................................... | 33 |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الفصل الثامن** | **الملاحق** ................................................................................................ | **34** |

**مقدّمـــــة: تعريف المصطلحات**

إنّ الغرض من ذكر بعض المصطلحات هنا هو تحديد المعنى المقصود بها والواردة بهذا الدفتر،

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| - تعني مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس. | : | الإدارة |
| - مهندس الإدارة المشرف على الأشغال من قبل مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس. | : | **المهندس** |
| - هو المكتب الهندسي المكلـــــّــف بالإشراف على تنفيذ أشغال هذا الإلتزام من قبل الإدارة المنوط به مساعدة المهندس. | : | **الاستشاري أو ممثّل المهندس** |
| - هو الشخص (أو الشركة) الذي قـــُـــبل عرضه ورست عليه الأشغال من قبل الإدارة. | : | **الملتزِم أو المتعهـــّـــد** |
| - المهندس المعيّن من قبل الملتزِم الذي قبلته الإدارة والمسؤول عن تنفيذ الأشغال. | : | **مهندس الملتزِم** |
| - يعني عرض الملتزِم ومحضر التلزيم وكتاب الضمان ودفتر الشروط والأحكام العامة ودفتر الشروط العام ودفتر المواصفات والشروط الخصوصية والكشف التقديري والخرائط وجدول الأسعار. | : | **الإلتزام** |
| - الرسومات المصدّقة من الإدارة أو نُسخ عنها والعائدة لتنفيذ الأشغال أو أية خريطة معدّلة، أو مقدّمة أثناء التنفيذ ومصدّقة من الإدارة. | : | **الخرائط** |
| - يُعنى بها جميع أشغال البناء من منشآت حديدية, وما شابه ذلك... | : | **المنشآت الفنية** |
| - يُقصد به هذا الكتاب.   |  |  | | --- | --- | | رقم 244 الصادر بتاريخ 29/7/2021. | : | | : | **دفتر الشروط والمواصفات الخصوصية**   |  |  |  | | --- | --- | --- | | - يُقصد به هذا الكتاب. | : | **قانون الشراء العام** | |
|  |  |  |

Plan et dessins Plans & Drawings

Cahier des charges particuliers Special provisions

Cahier des clauses et conditions générales

Cahier des prescriptions communes Standard specifications

**الفصل الأول**

###### موضوع الإلتزام

**البنـــــد - 1 - غاية الإلتزام**

إنّ غاية الإلتزام هي " **توريد وتركيب نظام طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة – بيروت "** كما هو مبيّن في خرائط الموقع والخرائط المرفقة.

تُنــــفـــّـــذ الأشغال :

وفقاً للشروط والمواصفات الواردة في هذا الدفتر وفي المستندات المرفقة به ، وهي:

- عرض الملتزِم.

- جدول الأسعار والكشف التقديري.

- مصوّرات لموقع الأشغال ورسوم الإنشاءات.

- المواصفات الفنية للمشروع.

ووفقاً للأحكام الإضافية التالية:

أ - على المتعهـــّـــد إتّخاذ جميع التدابير الكافية من تأمين اليد العاملة والمواد والمعدّات ووسائل النقل وكلّ ما يلزم بغية تنفيذ الأشغال المطلوبة، على أن يباشر بالتنفيذ ضمن مدّة أقصاها أسبوع من تاريخ تبلـــّــغه أمر الإدارة بالمباشرة.

* على المتعهد أن يمتلك أو يتوافر لديه عدد كاف من الآليات جاهزة للعمل وذلك لضمان تنفيذ وتسليم المشاريع في الوقت المحدد.
* على المتعهد أن يكون لديه ما لا يقل عن عشرين فنيا من التقنيين الكهربائيين من ذوي الخبرة والمتمرسين في العمل بمجال الكهرباء وتركيب وتنفيذ مشاريع الطاقة الشمسية بمختلف أحجامها وأنواعها.

ب - إذا انقضت المدّة المبيّنة في أمر المباشرة ولم يقــــُــم المتعهـــّـــد بتنفيذ الأشغال المطلوبة تقوم الإدارة بتنظيم محضر بذلك إذ يُعتبر المتعهـــّـــد ناكلاً عن تنفيذ هذه الأشغال ويُبلّغ المتعهـــّـــد هذا المحضر، ثمّ تعمد بعدها الإدارة مباشرةً إلى تنفيذ هذه الأشغال على حساب ومسؤولية المتعهـــّـــد بالطريقة التي تراها مناسبة.

وفي حال زادت قيمة هذه الأشغال تـــُـــؤخـــــَـــذ الزيادة من المبالغ المستحقـــــّــة للمتعهـــّـــد في حال وجودها وإلا تــــُـــؤخـــــَــــذ من الكفالات والتوقيفات العائدة له.

ج – يجب على المتعهـــّـــد توريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية حسب المواصفات المنصوص عليها في دفتر الشروط الفنية بالنسبة للمواد وطريقة التركيب.

د - لا يحقّ للمتعهـــّـــد التنازل عن إلتزامه أو عن أيّ جزءٍ منه، وإذا تبيّن أنّ أحداً غيره ينفــــــّـــذ الأشغال بكاملها أو قسماً منها يحقّ للإدارة عندها إعتبار المتعهـــّـــد قـــــــــــــد تنازل عن التزامه دون موافـــــــقة الإدارة وتطبّق بحقـــــّـــه أحكام المادة (9) من دفتر الشروط والأحكام العامة.

* على المتعهد أن يكون لديه تواجد في منطقة بيروت الادارية وذلك من أجل سهولة وسرعة متابعة أعمال المشروع أو الصيانة اللازمة.
* افادة تثبث امتلاك المتعهد كمية لا تقل عن 2% من الواح الطاقة الشمسية كقطع غيار للالواح المركبة في مستودعاته.

**الفصل الثاني**

**تقديم العروض**

**البنـــــد - 2 - طريقة التلزيم**

**يجري التلزيم بطريقة المناقصة العمومية بتقديم الأسعار وعلى أساس: السعر الأدنى.**

يسند التلزيم مؤقتًا الى العارض المقبول شكلًا من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة، إذا تساوت الأسعار بين العارضين, أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية, يعين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

## البنـــــد - 3 - مستندات الإلتزام

يخضع الإلتزام موضوع دفتر الشروط والمواصفات الخصوصية الى قانون الشراء العام, ودفتر الشروط والمواصفات الخصوصية هذا والنظام المالي لمصلحة استثمار مرفأ طرابلس, تشكـــــّـــل هذه الدفاتر مع العناصر التالية ، مستندات الإلتزام:

1. جدول الأسعار.
2. دفتر الشروط والمواصفات الخصوصية.
3. جدول تحليل الأسعار.
4. المواصفات الفنية.
5. الكشف التقديري.
6. محضر التلزيم.
7. كتاب الضمان المؤقّت.
8. عرض الملتزِم.
9. رسوم الإنشاءات.
10. تعهــــّـــــد بتأمين الاليات والمعدات والادوات وفق البنـــــد 26.

## البنـــــد - 4 - درس مستندات الإلتزام و معاينة مواقع العمل

على كلّ عارضٍ راغبٍ بالإشتراك بالصفــــــقة أن يدرس بدقةٍ مستندات الإلتزام.

إنّ تقديم العرض يُعتبر تسليماً صريحاً من الملتزِم بأنــّــه قد درس مستندات الإلتزام وعاين موقع العمل ويجب أن يكون دفتر الشروط موقّعاً ومؤشّراً عليه ومختوماً بختم الشركة أو الجهة العارضة على كافة الصفحات والخرائط.

على الإدارة، وبناءً لطلب العارض، أن تسلـــّــمه نسخةً عن كلّ من دفتر الشروط والمواصفات الخصوصية وجدول الأسعار والكشف التقديري ونموذج من جدول تحليل الأسعار والمواصفات الفنية والخرائط والمصوّرات في حينه وذلك لدى قلم مصلحة مرفأ طرابلس.

## البنـــــد - 5 - العارِضون المقبولون للإشتراك بالصفقة

يـــُـــــقبل للاشتراك في هذه الصفقة الأشخاص الطبيعيون والمعنويون والمؤسّسات/الشركات الذين يثبتون من خلال الأوراق الثبوتية (السجل التجاري للمؤسسات, عقد التأسيس للشركات, ...) أنهم يتعاطون أعمال المقاولات المتعلقة بتوريد وتركيب أنظمة طاقة شمسية, على أن يحققوا الشروط المذكورة في البند السابع وخصوصاً المستندان التاسع والعاشر من الغلاف الاول وعلى أن لا يكونوا مشمولين بقرار زجر أو إقصاء صادر عن مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس.

## البنـــــد - 6 - محل إقامة الملتزِم وطريقة تبليغه

يجب أن يتضمّن التصريح/التعهــــّــــد المرفـــَـــق بعرض الملتزِم محل إقامته وعنوانه الكامل والثابت، حيث تــــُـــرسل إليه جميع المراسلات المتعلــّـــقة بالإلتزام.

في حال غياب الملتزِم عن محلّ إقامته، أو في حال تمنّعه عن توقيع أي مستند عائد للإلتزام، يجري لصق المستند على باب محلّ الإقامة وعلى لوحة الإعلانات في مبنى مرفأ طرابلس، وتبلـــّــغ نسخة عنه إلى نقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء اللبنانية، ويُعتبر الملتزِم في مثل هذه الحالة مبلـــّــغاً بصورةٍ رسمية.

يُنظــّـم بالتبليغات التي تتمّ بواسطة اللصق محضر يوقـــّـــعه موظفان مكلــــّـــفان بهذه المهمة ، ويضمّ إلى ملف الإلتزام كوثيقة تبلــــّـــغ رسمية، وفي هذه الحالة يُعتبر اليوم الثالث لوضع الإعلان التاريخ الرسمي للتبليغ.

يعيّن الملتزِم خلال خمسة أيام من تاريخ إصدار أمر المباشرة بالعمل مهندس في الورشة يمثـــــّــــله وينوب عنه يومياً ويجب أن يوافق عليه المشرف والدائرة الفنية ويكون مفوّضاً منه لتبلــّـــغ الرسائل المتعلــــّـــقة بالإلتزام، وفي حال تغيّب الوكيل عن الورشة يُعتبَر تبليغ أي عامل في ورشة الملتزِم تبليغاً صحيحاً وقانونياً.

**البنـــــد - 7 - طريقة تقديم العروض**

يتمّ الحصول والإطلاع على كافة المستندات المتعلــــّـــقة بالتلزيم منقلم مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس. (طرابلس - الضم والفرز – بناية رويال ط1 جانب نقابة المهندسين)

تُنظــــّـم العروض وتـــُــقدّم في غلافَين وفقاً لما يلي:

**أولاً: الغلاف الأول**

يُكتب على الغلاف الأول "مستندات الإلتزام" ويُذكر موضوع الإلتزام: **" توريد وتركيب نظام طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة – بيروت** " وتاريخ جلسة التلزيم وإسم العارِض ويتضمّن:

1- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعًا وممهورًا من العارض مع طوابع بقيمة  
50,000 ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.

2- الإذاعة التجارية العائدة للشركة/المؤسسة إذا كان العرض بإسم شركة أو مؤسّسة أو التفويض بالتوقيع مصدّقاً حسب الأصول لدى الكاتب بالعدل.

3- نسخة عن عقد تأسيس الشركة في حال وجودها.

4- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه.

5-شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة (أو صورة طبق الأصل) إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعًا، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلًا في هذه المديرية خلال فترة التنفيذ.

6- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات (أو صورة طبق الأصل).

7- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلًا في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".

8- كتاب ضمان مصرفي مؤقــــّــــت ( التأمين المؤقـــّــت ) وفقاً للبنـــــد 8 أدناه أو كفالة نقدية تودع في صندوق المصلحة.

9- إفادة تثبت بأن الشركة/المؤسسة/الشخص قد سبق لها/له التعاطي في تنفيذ أعمال توريد وتركيب أنظمة طاقة شمسية بعدد لا يقل عن أربعة مشاريع وعلى أن لا تقل قيمة هذه المشاريع مجتمعة عن ثلاثمائة ألف دولار أميركي بقدرة لا تقل عن خمسمائة كيلو واط.

* على المتعهد أن يكون لديه خبرة بتنفيذ ON-GRID SYSTEM او HYBRID SYSTEM وأن يكون لديه المام بعملية الربط (SYNCHRONIZATION) بين نظام الطاقة الشمسية وبين المولدات وكهرباء لبنان.

10- تعهــــــّـــــد بتأمين الاليات والمعدّات والادوات المذكورة في البنـــــد 26 من هذا الدفتر.

11- إفادة عدم إقصاء صادرة عن مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزيم.

* أن يكون للمتعهد مهندسي دراسات ومهندسي إنشاءات (لا يقل عددهم عن ثلاثة مهندسين) لإعداد الدراسات ولضمان حسن تنفيذ المشاريع حسب المخططات المعدة لها.

12- إفادة إنتساب للمهندسين المصنـــّــــفين منفردين، صادرة عن إحدى نقابتي المهندسين لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزيم.

13- دفتر الشروط القانوني والإداري مؤشّرٌ وموقــــّعٌ على جميع صفحاته خيرة بإمضاء وختم العارض.

14- دفتر المواصفات الفنية مؤشّرٌ وموقــــّعٌ على جميع صفحاته بإمضاء وختم العارض.

15- الخرائط مؤشّرٌ وموقــــّعٌ على جميعها بإمضاء وختم العارض.

* وجوب توافر خط ساخن على مدار الأسبوع لتلقي الاتصالات الطارئة لزوم الصيانة ومعالجتها حاجات الصيانة الطارئة المتعلقة بالمشروع.

**ملاحظات :**

* إنّ جميع المستندات المقدّمة إن لم تكن أصلية فيجب أن تكون مصدّقة من مصدرها الأساسي.
* في حال وجود تباين بين الأرقام والأحرف أو بين سائر المستندات يؤخذ بالتفقيط المدون بالأحرف على جدول الأسعار.
* على العارض توقيع جدول الأسعار وجدول تحليل الأسعار والكشف التقديري صفحة تلو صفحة.
* لا يحق للعارض إسترداد أي وثيقة ترفق بالعرض بإستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزيم إعادتها إليه.
* إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
* يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض.
* يجوز للجهة الشارية أن ترفض أيَّ عرض إذا قرَّرَت أنَّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوِّنة لذلك العرض المقدَّم، مُنخفض / مرتفعاً انخفاضاً / ارتفاعاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام بهذا الخصوص.

**ثانياً :الغلاف الثاني**

يُكتب على الغلاف الثاني "بيان أسعار" ويُذكر موضوع الإلتزام وتاريخ جلسة التلزيم وإسم العارض ويتضمّن: الكشف التقديري، جدول الأسعار وجدول تحليل الأسعار ويُكتب بالحبر وبالأرقام وبالأحرف بدون تصحيح أو حكّ أو تشطيب أو تطريس، ثمّ يوقــــّع عليها وذلك تحت طائلة رفض العرض، ويُرفض كلّ عرضٍ يُخالف نصّ هذه الفقرة.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهمـا كان نوعهـــا، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي (للصفقة / لكل مجموعة) بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

**ملاحظة**: إنّ الأسعار الإفرادية الواردة في جدول الأسعار ثابتة طيلة مدة الإلتزام وغير خاضعة لأيّ تعديلٍ نتيجةً لإرتفاع أسعار المواد أو زيادات غلاء المعيشة على اليد العاملة أو أية إعتبارات أخرى.

**ثالثاً** : **الغلاف الثالث**

يوضع الغلافان ضمن غلافٍ ثالثٍ موحـــــّــــد يستحصل عليه من مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس ويكتب عليه من قبل المتعهــّــد إسم المناقصة " **توريد وتركيب نظام طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة – بيروت** " وتاريخ جلسة التلزيم على الكمبيوتر وليس بخط اليد على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه.

يتمّ الحصول على الغلاف الثالث من مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس على أن يكون ممهوراً بختم المصلحة ويُحظر على العارض أن يدوّن أيّ عبارة أو إشارة مميّزة ويُرفض كلّ عرضٍ يقدّم خلافاً لذلك.

**رابعاً : مكان تقديم العروض**

تـــُــــقدّم العروض إلى قلم مصلحة إستثمار مرفأ طرابلس بالمكان والزمانين المحددين في إعلان المناقصة.

**البنـــــد - 8 - التأمينات**

حـــُــــدّد مقدار التأمين المؤقـــــّــت الذي يجب إرفاقه بالعرض بمبلغ 4,000 $ أربعة الاف دولار أميركي لا غير نقداً.

يُـــقدّم التأمين المؤقـــّـــت وفق النموذج المُرفق ويكون صادراً عن أحد المصارف المقبولة ومحرّراً لصالح الإدارة بإسم :

" **توريد وتركيب نظام طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة – بيروت** " صالح لمدّة أربعة أشهر على الأقلّ من التاريخ المحدّد لفضّ العروض أو كفالة نقدية تودع في صندوق المصلحة لقاء إيصال حسب الأصول.

تـــــُــعاد الكفالة المؤقــــّـــتة إلى المشتركين فور انتهاء جلسة فضّ العروض وفقاً للأصول.

كذلك حُــــدّد مقدار التأمين النهائي الذي يجب أن يقدّمه الملتزِم بقيمـة خمسة بالمائة من قيمة الصفقة ويكون صالحاً لغاية الإستلام النهائي للأشغال، ويجب على الملتزِم تقديم هذا التأمين خلال عشرة أيام من تاريخ تبلـــّـــغه تصديق الإلتزام وإلا يحقّ للإدارة اعتباره ناكلاً وتطبــّـــق بحقـــّـــه أحكام قانون الشراء العام. يودع التأمين النهائي نقداً في صندوق المصلحة ولا يقبل التأمين المصرفي. تـــُـــعاد الكفالة النهائية إلى المتعهـــّـــد بعد الإستلام النهائي للأشغال وبعد تثبــــّـــت الإدارة من قيام الملتزِم بكافة واجباته.

**البنـــــد - 9 - تفويض وتصديق الإلتزام**

أ- يُسند الإلتزام مبدئياً لمن قدّم أدنى الأسعار بالشروط المحدّدة في هذا الدفتر, ولا يصبح الإلتزام نهائياً الا بعد إنتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل إبتداءً من تاريخ نشر قرار التلزيم المؤقت وإبلاغ الملتزم خطياً بوجوب توقيع العقد.

ب- تَقبل الجهةُ الشارية العرَض المقدَّم الفائز وفق الشروط المُحددة في الفقرة الاولى من المادة 24 من قانون الشراء العام.

بعد التأكُّد من العرض الفائز. تُبلغ الجهة الشارية العارض الذي قدَّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمَّن على الأقلّ، المعلومات التالية:

* إسم وعنوان العارض الذي قدَّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
* قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
* مدةَ فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.

ج- فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.

* يوقِّع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قِبَل الملتزم المؤقّت. يمكن أَن تُمدَّد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معيَّنة تحدَّد من قبل المرجع الصالح.
* يبدأ نفاذ العقد عندما يوقِّع الملتزم المؤقّت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
* لا تتَّخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقّت أيَّ إجراءٍ يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الإلتزام خلال الفترة الزمنيّة الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
* في حال تمنُّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادِر الجهة الشارية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارية أن تُلغي الصفقة أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحدَّدة في قانون الشراء العام وفي دفتر الشروط، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبَّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

د- يحقّ للإدارة فسخ الإلتزام ومصادرة التأمين المؤقـــــّــــت وإعادة التلزيم على حساب ومسؤولية المتعهـــّـــد وذلك في حال مغايرة المستندات المقدّمة مع العرض للواقع أو في حال تأخــــّـــره عن تقديم المستندات اللازمة من أجل توقيع العقـــد .

**الفصل الثالث**

**شروط عمومية**

**البنـــــد - 10 - تنظيم السير أثناء العمل**

يقوم الملتزِم على حسابه ومسؤوليته بتأمين سلامة الجمهور أثناء العمل أو أثناء التوقـــــّــف عنه لسببٍ ما، ويجب عليه، قبل المباشرة بالعمل بمدّة خمسة عشر يوماً، وبعد تسليمه مواقع الأشغال، أن يتقدّم برسوماتٍ توضح الإجراءات التي سيتـــــّـخذها في هذا السبيل.

ويجب اعتماد هذه الرسومات من قبل الإدارة قبل البدء بالعمل بمدّة كافية.

كما يجب على الملتزِم وضع لافتات التحذير والخطر والتوجيه مع المحافظة على جميع اللافتات لحين إتمام العمل اذا لزم الأمر.

ويجب إزالة اللافتات التي يُستغنى عنها فوراً كي لا تسبّب إرباكاً في حركة السير داخل وخارج المركز.

**البنـــــد - 11 - الموجبات التي تشملها بنود جدول الأسعار**

تشمل البنود الوارِدة في جدول الأسعار جميع ما يلزم لإتمام الأعمال، كما هو مشروط في وثائق الإلتزام وكذلك صيانة وضمان المنشآت والأعمال للمدّة المحدّدة.

كما تشمل هذه البنود جميع ما يلزم للأعمال من توريد المواد والعمال، سواء ذُكِرت بالشروط أم لم تـــُــذكر وما كان لازماً من أجهزة ومعدات وآلات ومتطلــــّــبات صيانتها وإدارتها وحراستها وتأمينها، ويجب أن يشمل البنـــــد جميع التكاليف المالية بما في ذلك دفع الرسوم الجمركية المقرّرة والضريبة على القيمة المضافة أو أية رسوم أخرى.

**البنـــــد - 12 - الخرائط و المصورات**

تحتفظ الإدارة بالخرائط والمصوّرات وتزوّد الملتزِم دون مقابل بنسخة عنها.

يتوجّب على الملتزِم أن يحتفظ بمجموعةٍ كاملةٍ من الخرائط والمصوّرات في الموقع ويجب أن تكون هذه المجموعة في متناول المهنِدس وممثــــــّــل المهندس وكلّ شخصٍ مصرّح له باستعمالها والرجوع إليها.

وإذا احتاج الملتزِم إلى مخطـــــّـــطات أو تفاصيل إضافية تلزم لإنجاز الأعمال يتوجّب عليه أن يُشعِر مهندس الإدارة كتابياً بذلك قبل خمسة عشر يوماً على الأقلّ.

ويحقّ للمهندس أن يُصدر إلى الملتزِم من وقتٍ لآخر، خلال فترة تنفيذ الأعمال، أية خرائط أو تعليمات إضافية بُغية التأكـــــّـــــد من حُسن تنفيذ وصيانة المشروع، وعلى الملتزِم أن يتقيــــّـــد بهذه الخرائط والمصوّرات.

**البنـــــد - 13 - التثبّت من صحة مضمون الكشوفات**

تنفــّــــذ الأشغال وفقاً للمصوّرات المعدّة للأشغال، ولا يجوز تغييرها أو تعديلها إلا بموافقة الإدارة، إلا أنه يتوجّب على الملتزِم، خلال مدة أسبوع من تاريخ تبليغه تسليم مواقع العمل، أن يتثبّت من صحّة الكشوفات وحسابات متانة الإنشاءات وحديد الهيكل والكميات وغيرها ... ومن ثمّ يقدّم النتيجة إلى الإدارة معزّزةً بحسابات المتانة وبخرائط مصحّحة وبجداول كميات وغيرها.

تقوم الإدارة خلال مدّة خمسة أيام من تاريخ استلام النتيجة من الملتزِم بإبلاغه رأيها بها.

وفي حال عدم تقدّم الملتزِم بأية نتيجة خلال المهلة المحدّدة فإنّ ذلك يُعتبَر قبولاً منه بصحّة التصميم والخرائط ولا يحــقّ له الإعتراض بعد ذلك.

**البنـــــد -14 - تنفيذ أشغال غير ملحوظة**

تحتفظ الإدارة بحقّ تنفيذ أية أشغال أخرى غير ملحوظة ضمن الإلتزام الحاضر، وذلك إما بالطلب من الملتزِم تنفيذها بالأسعار الرائجة في حينه أو بواسطة متعهـــّـــدين آخرين دون أن يحقّ للملتزِم الإعتراض أو المطالبة بأيّ تعويض، وعلى الملتزِم في مثل هذه الحالة أن يسهـــّــــل للإدارة ولسائر المتعهـــّـــدين تنفيذ أشغالهم دون إبطاء أو عائق، وأن ينسّق العمل معهم.

تــــُـــشعِر الإدارة الملتزِم بالأشغال المراد تنفيذها وتدعوه للإطلاع على ملفّها ولتوقيع محضر بذلك فإذا لم يحضر يُعتبر مُبلــــّـــغاً حكماً.

**البنـــــد - 15 - الحصول على المعلومات**

ليس على الإدارة أن تقدّم للمتعهـــّـــد أية مساعدة غير ملحوظة في دفتر الشروط هذا وتبقى سائر الواجبات على عاتقه مهما كان نوعها وأهميتها بعد تسلـــّــــمه مواقع العمل، كما عليه أن يتحسّب لجميع العوامل المنظورة التي قد تؤثـــّـــر على تنفيذ المشروع وإكماله وضمانه وصيانته، ومن المفهوم أنّ العارِض أخذ جميع هذه الأمور بعين الاعتبار عند تحضير عرضه وأنــّـــه على علمٍ تام بأنظمة وقوانين البلاد وعاداتها والأحوال الجوية فيها وبالطرق المؤدّية من وإلى الموقع وأحوال السكن وتوفــــّـــــر الماء وأحوال الشحن وتنزيل المواد والبضائع وما إلى ذلك من أمورٍ تتعلــــــّــــق بتنفيذ المشروع وضمانته وصيانته.

كما أن تأمين الماء والكهرباء الضروريتين لتنفيذ الإلتزام على أكمل وجهٍ هي على عاتق ونفقة الملتزِم ومسؤوليته الكاملة بغضّ النظر عن إمكانيات الإدارة.

**الفصل الرابع**

**سير العمل والمحاسبة**

**البنـــــد - 16 - تسليم مواقع العمل**

يسلـــــّــــم المهندس المشرِف مواقع العمل إلى الملتزِم على الشكل التالي:

يجري تسليم خرائط الأشغال وجميع مستندات الإلتزام ويحدّد أول الأشغال وآخرها إما وفقاً لمصوّرات ملف التلزيم أو بموجب نقاطٍ ثابتةٍ تحدّد على الأرض وتدوّن على محضر متمّم لمحضر تسليم مواقع العمل.

**البنـــــد - 17 - سير العمل ومهل التنفيذ**

**البند - 17-1- شروط عامة**

يؤمــّــــن الملتزِم جميع وسائل التنفيذ من معدات وآليات وقوى عاملة وادوات لكي ينجز الأشغال خلال المهلة المحدّدة وعليه أن يتقيـــّــــد بالتعليمات التي تبلــَـغ إليه تنفيذاً لهذا الأمر.

**البند - 17-2- شروط خاصة بالإلتزام**

- تاريخ ابتداء العمل بالعقد: بعد إبلاغ تصديق الإلتزام للمتعهـــّـــد ومن تاريخ تسليمه مواقع العمل وإعطائه أمر المباشرة.

- تاريخ انتهاء العمل بالعقد**: ثلاثة أشهر** من تاريخ تسليم المتعهـــّـــد مواقع العمل وإعطائه أمر المباشرة.

- مهلة الضمان: 12 **شهراً** من تاريخ الإستلام المؤقـــّـــت.

**البند - 17-3- مهلة التنفيذ وتطبيق جزاء التأخير**

تسري مهلة التنفيذ اعتباراً من تاريخ إصدار أمر المباشرة بالعمل، وتكون لهذه المهلة صفة نهائية بحيث لا يحقّ للملتزِم مطالبة الإدارة بأيّ إعفاء أو تعويض من جراء الأمطار أو الأحوال الجوية أو الفيضانات أو الأحوال الصحية الخ… وتدخل في حساب مهلة التنفيذ أيام الآحاد والأعياد الرسمية التي لا يحقّ للملتزِم العمل خلالها بدون إذنٍ من صاحب العمل وبغياب المهندس أو من يمثـــّـــله.

وفي حال التأخير عن تنفيذ الأشغال ضمن المدّة المحدّدة للعقد يُغرّم الملتزِم جزاء التأخير اليومي: واحد بالألف من قيمة الأشغال، على أن لا يزيد مجموع الغرامة عن 5 % من قيمة الإلتزام، وفي حال الزيادة يُعتبر المتعهـــّـــد **ناكلاً** وتطبــّــــق بحقـــــّـــه أحكام المادة 40 من قانون الشراء العام.

**البنـــــد - 18 - إيقاف العمل**

للإدارة الحقّ بتوقيف أعمال الملتزِم حيثما يكون هنالك مخالفات في التنفيذ لدفتر الشروط وعدم الإنصياع لتصليحها الفوري ولا يحقّ للملتزِم المطالبة بتمديد مدّة الإلتزام أو بأيّ تعويضٍ مهما كان نوعه لقاء هذا التوقـــــّـــف.

**البنـــــد - 19 - مدّة الضمان**

تسري مدّة الضمان على الأشغال إعتباراً من تاريخ الإستلام المؤقـــــّــــت لها، وإذا ظهر أي عيب في الأشغال خلال هذه المدّة فعلى الملتزِم أن يقوم خلال أسبوع من تاريخ تبليغه طلب الإدارة له بإجراء التصليحات اللازمة، ولو استدعى ذلك إزالة كلّ أو جزء من الأشغال المنفـــــــّـــــذة الذي يتـــــــّــضح عدم صلاحيته وطبقاً للمواصفات الفنية المتعاقـــَـــد عليها، ويتحمــّـــل الملتزِم أكلاف هذه العملية، وإذا امتنع الملتزِم أو تأخـــّــــر في إنجاز التصليحات في المواعيد التي تحدّدها الإدارة فيكون لها الحقّ في تنفيذ التصليحات بالكيفية التي تراها دون أن يكون للملتزِم الحقّ بالإعتراض وتــــُـحسم الأكلاف من الكفالة النهائية.

**البنـــــد - 20 - طرق القياس والمحاسبة**

إنّ كميات الأشغال الواردة في الكشف التقديري تقريبية ولذا تجري تسوية حساب الملتزِم وفقاً لكميات الأشغال المنفـــّــــذة فعلاً على الموقع، ولا يجوز له إجراء أيّ تعديل في الخرائط بدون أمرٍ خطي من الإدارة وإلا فلا تــــُــــدفع له قيمة الأشغال الزائدة.

تحتفظ الإدارة بحقّ التعديل (زيادةً أو نقصاناً) في الكميات مهما بلغت لأيّ سببٍ كان.

لا يجوز الشروع في عمل يحجب عملاً آخر ما لم يكن المهندس المشرِف قد استخرج مناسيب العمل الذي تمّ ومقاساته وأبعاده بحضور الملتزِم أو مندوبه ودوّنها في دفتر القياسات مع التاريخ وتوقيت الإثنين.

تـــُــؤخذ الكيول اللازمة لتحديد كميات الأشغال المنفـــّـــذة من قبل المهندس المشرِف وبحضور الملتزِم أو مندوبه وتدوَّن في دفتر القياسات ويوقـــّــع عليها الطرفان، وإذا لم يحضر الملتزِم أو مندوبه عملية الكيل في الوقت المعيــّـــن بعد دعوته فإنّ المدوَّن في دفتر القياسات يُعتبر كما لو كان مقبولاً منه، ويــــُــــذكر في دفتر القياسات وفي المكان العائد لهذا الكيل رقم وتاريخ دعوة الملتزِم لحضور عملية الكيل وعدم حضوره أو حضور مندوبه هذه العملية.

**البنـــــد - 21 - تنظيم الكشوفات المؤقــّـــتة والكشف النهائي**

تــــُـــنظــــّـم الكشوفات المؤقـــــّــــتة والكشف النهائي على أساس السعر الذي رسا على الملتزِم والكميات المدوّنــــــة في دفتر القياسات (الكميات)، ولا يُحاسَب المتعهـــّـــد بأكثر من 90 % من قيمة الأشغال المنفــــّـــذة وغير المستلمة ويوقــــــَـــف عشرة بالمائة من القيمة كضمانٍ مؤقـــــّـــتٍ للأشغال تـــُــعاد إليه بعد إجراء الإستلام المؤقت للأشغال.

يـــُـــنظـــّـــم الكشف النهائي خلال مدة شهر من تاريخ الإستلام المؤقـــــّـــت، ويـــُــــدعى الملتزِم بعد إنجاز هذا الكشف للتوقيع عليه. يجري دفع استحقاقات الملتزِم بالدولار الأميركي.

**البنـــــد - 22 - الإستلام المؤقــّــت والنهائي**

**مادة – 22 – 1 - الإستلام المؤقـــّــت**

يجري الإستلام المؤقـــّـــت عند نهاية الأشغال وبناءً على طلبٍ خطي من المتعهـــّـــد ومن قبل اللجنة المختصّة في المصلحة سواءً بكميات المواد المستعمـــَــــلة أو بالنسبة للأشغال ويُنظـــّـــم محضر بذلك. يسجَّل في المحضر التاريخ والساعة التي تُجرى فيها عملية الاستلام ويوقِّع عليه رئيس وأعضاء اللجنة مهما كانت وجهة تصويتهم (موافقة أو عدم موافقة).

وفي حال تبيّن وجود أيّ عيوب أو نقص, يحقّ للإدارة أن ترفض الإستلام وأن تطلب من المتعهـــّـــد إجراء التصليحات قبل إجراء الإستلام المؤقــــّـــت، وفي حال عدم تنفيذ المتعهـــّـــد المطلوب منه من تصليحات يحقّ للإدارة التصرّف بالطريقة التي تراها مناسبة وتـــُـحسم كلفة التصليحات من استحقاقات المتعهـــّـــد وفقاً للمادة 33 من قانون الشراء العام.

**مادة - 22 - 2 - الإستلام النهائي**

بالنسبة للإستلام النهائي ، فيجري بعد سنةٍ من تاريخ الإستلام المؤقـــــّـــت، وفي حال ارتأت الإدارة أنّ الأعمال المنفـــّـــذة مطابقة لدفتر الشروط أعيدت الكفالة النهائية للملتزِم بناءً على طلبٍ يقدّمه للمصلحة.

أما إذا كانت الأعمال المنفــــّــــذة غير مطابقة للمواصفات المنصوص عليها في دفتر الشروط كان على الملتزِم إعادة تنفيذها على نفقته ومسؤوليته وفقاً للشروط المطلوبة دون أي إعتراض. وفي حال تخلـــّــــفه تقوم المصلحة بها أو تـــــُـــلزّمها على مسؤوليته ونفقته وتحسم قيمتها من سائر المبالغ المتوجّبة للملتزِم لدى المصلحة.

**ملاحظات عامة:**

**1- الإطلاع على قانون الشراء العام:**

يقر الملتزم بأنه بمجرد تقديم العرض, إنما يكون قد إطلع على قانون الشراء العام الصادر بموجب القانون رقم 244 تاريخ 19 تموز 2021 والمنشور بالجريدة الرسمية العدد 30 تاريخ 29 تموز 2021, وبأنه إطلع على مضمونه وفهم معناه تمام الفهم وبأنه يلتزم بمضمونه.

**الفصل الخامس**

**أنظمة ، تمديدات ، مواد ، معدات**

**البنـــــد - 23 - مسؤولية الملتزِم في ما يعود للأشغال**

يبقى الملتزِم خلال مدّة الضمان مسؤولاً عن المحافظة على أشغال الإلتزام وصيانتها، **وعليه أن يُصلح تلقائياً أيّ تلفٍ أو ضررٍ قــــــد يُصيب الأشغال المنفــــــّــــذة فور حصوله**، وإذا لم يفعل ذلك يُنذره المهندس المشرِف على الأشغال بوجوب المباشرة بالإصلاح خلال مهلةٍ أقصاها أسبوع واحد من تاريخ تبلــــّــغه مذكــرة بهذا الشأن ، فإذا لم يمتثل للأمر يحقّ للإدارة أن تنفـــّـــــذ الإصلاحات على حسابه ومسؤولياته إمَّا بواسطة الأمانة أو بواسطة التلزيم دون أن يحقّ له الإعتراض، وتـــُـــقتطع أكلاف هذه العملية من توقيفات أو ضمانات الملتزِم أو بواسطة التحصيل القانوني إذا فاقـــت الأكلاف قيمة هذه التوقيفات أو الضمانات.

**البنـــــد - 24 - مراقبة المواد**

تخضع مصادر المواد الداخلة في تنفيذ الأشغال إلى موافــــقة المهندس قبل البدء في التجهيز، وتكون الموافـــقة بالتأكد منها استناداً الى دفتر المواصفات الفنية وجدول الكميات لتحديد مدى مطابقتها للمواصفات، على أنّ التأكد من هذه العينات لا تحلّ مسؤولية الملتزِم عن المواد المورّدة في أيّ وقتٍ قبل وأثناء تنفيذ العمل.

وإذا اتـــّـضح أنّ مصادر المواد التي سبق اعتمادها لم تعد تــــفي بالمواصفات فيجب على الملتزِم أن يجهـــّـــــز مواد صالحة من مصادر أخرى معتمدة. ولن يُصرّح باستعمال مواد لا تــــُـــطابق المواصفات، وجميع المواد المستعمــــَــــــلة عرضة للتفتيش والإختبارات في أية لحظة، ولا يُسمح للملتزِم باستعمال المواد المرفوضة، وعليه نقلها خارج نطاق العمل على حسابه ومسؤوليته.

**البنـــــد - 25 - استخراج المواد و نقلها**

**مادة – 25 - 1 - المواد المستخرجة ضمن نطاق العمل**

يحقّ للملتزِم استعمال المواد من حجارة وبحص ورمل وردميات التي في حدود الأشغال والمطابقة للمواصفات، ويتوجّب عليه في مثل هذه الحالة أن يؤمـــّـــــن على نفقته المواد البديلة اذا لزم لإكمال الأشغال طبقاً للمقاطع العرضية التي توضح له حدود العمل.

**مادة – 25 – 2 - نقل المواد و تخزينها**

يجب أن تـــُـــنقل المواد بعناية تامة وأن تـــُـحفظ بطريقةٍ تمنع تـــلفها أو تغيير خواصّها، ويجب مراعاة عدم اختلاطها بأي مواد غريبة او جرحها او كسرها او ... ، كي لا يؤدي ذلك الى اي مشكلة خلال تركيبها او استعمالها.

تـــُــخزّن المواد التي تتأثـــــّـــر بالأحوال الجوية ضمن نطاق الإلتزام داخل أماكن مسقوفة ومعزولة ضد الحرارة والرطوبة. وللإدارة الحقّ في إعادة التأكد وإجراء الإختبارات اذا لزم الامر على أيّ مواد سبق قبولها وجرى تخزينها لأية فترة, بحيث لا يصرّح باستعمالها إذا ظهر فيها تـــلف أثناء عملية التخزين، وعلى الملتزِم في مثل هذه الحالة نقل المواد التالفة خارج مواقع العمل على حسابه ومسؤوليته.

**البنـــــد - 26 – الآليات, المعدات والأدوات**

على العارِض أن يتعهـــّـــد في عرضِه بتأمين المعدات التالية على الورشة أثناء التنفيذ مع إبراز ما يثبت ملكيته لها (أو إثبات وكالته لها):

- PV Testing machines عدد –1- أقله واحد

- ونش متحرك (Mobile crane). عدد –1- أقله واحد

- مولد كهربائي. (Generator ) عدد –1- أقله واحد

- مكنة لحام. (Welding machine) عدد –1- أقله واحد

- بيك أب او شاحنة ونش لنقل البضائع. عدد –1- أقله واحد

- جميع الادوات اللازمة لتركيب نظام الطاقة الشمسية.

- حواجز السلامة العامة.

- معدات السلامة العامة.

**الفصل السادس**

**مسؤولية التنفيذ**

**عمال**

**البنـــــد - 27 - مطابقة العمل لشروط الإلتزام وموافقة المهندس**

يجب على الملتزِم أن يتقيـــّــــد تقيـــّــــداً تاماً بشروط وأحكام العقد في تنفيذ وإنجاز المشروع وصيانته بحيث يكون المهندس مقتنعاً بمطابقة الأعمال لهذه الشروط. كما على الملتزِم أن يتقيــّــــد تقيـــّـــــداً تاماً بتعليمات وإرشادات المهندس بكلّ الأمور المتعلـــّـــقة بالمشروع سواء ذُكرت هذه الأمور في الإلتزام أو لم تــــــُـــذكر. ولا يحقّ للملتزِم إستلام أية تعليمات أو إرشادات إلا من المهندس أو ممثـــّـــله حسب الصلاحيات المخوّلة له من قبل المهندس.

**البنـــــد - 28 - فحص وإختبار الأعمال**

لا يحقّ للملتزِم حجب أي قسم من الأعمال بأعمالٍ أخرى دون موافقة المهندس أو ممثـــــّــــله، وعلى الملتزِم أن يقدّم إليهما كافة التسهيلات للقيام بفحص واختبار وقياس مثل هذه الأعمال قبل حجبها نهائياً وتـــُــجرى كافة الفحوص حسب المواصفات المعتمدة وعلى نفقته (الملتزم).

وفي مثل هذه الحالات يتوجّب على الملتزِم إشعار ممثــــّــــل المهندس بفترةٍ كافية. وفي حال عدم تقيـــّـــــد الملتزِم بما سبق ذكره ، يحقّ للمهندس أن يطلب من الملتزِم أن ينزع أيّ جزء من الأعمال أو أن يغير قسم منها، وعلى الملتزِم أن يلبّي الطلب وأن يُجري التصليحات الناتجة عن ذلك على نفقته الخاصّة.

**البنـــــد - 29 - رفض المواد وإزالة الأشغال التي لا تطابق المواصفات**

من الضروري أن تحوز الأعمال والمواد على موافــــقة المهندس من جميع النواحي ويحقّ للمهندس خلال فترة إنشاء المشروع أن يُصدر التعليمات بالأمور التالية وعلى الملتزِم تنفيذ هذه التعليمات:

أ- إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس أنها غير مطابقة لشروط الإلتزام، ونقلها في حال عدم صلاحيتها إلى أماكن تحدّد بالإتفاق مع الإدارة.

ب- إستبدال هذه المواد بمواد صالحة.

ج- إزالة جميع الاشغال التي تتمّ ويتبيّن للمهندس عدم مطابقتها للمواصفات الفنية سواء كان ذلك نتيجة سوء الصنع أو استعمال مواد رديئة أو نتيجةً لإهمال الملتزِم أو بسبب مرور آلياته عليها كي يقوم الملتزِم بتصليحها فوراً بطريقةٍ يوافق عليها المهندس وضمن مهلة محددة، ويتحمـــــّــــــل الملتزِم جميع النفقات والتكاليف الناتجة عــمـــّــــا جاء أعلاه. وفي حال رفضه أو تأخيره تنفيذ تعليمات المهندس المذكورة، يحقّ للإدارة القيام بالتصليحات على حساب ومسؤولية المتعهـــّـــد وحسم تكاليفها من استحقاقاته.

**البنـــــد - 30 - مراقبة العمل**

إنّ مهندس الإدارة هو الشخص المسؤول عن مراقبة الأشغال طبقاً لهذا الدفتر وللمصوّرات العائدة للعمل، وله الحقّ في قبول أو رفض المواد والآليات أو طريقة التنفيذ أو الأشغال المنفــــّـــذة وفي طريقة تفسير المواصفات وتكون قراراته نافذة.

كلّ عملٍ يجري خلافاً للمواصفات أو المناسيب والأبعاد المعيّنة في الخرائط يُرفض ولا يُدفع بدل عنه، ولذا يتوجّب على الملتزِم إزالته واستبداله بعملٍ مطابق على حسابه ومسؤوليته.

تسهيلاً لعمل المراقبة يتوجّب على الملتزِم أو من يمثــــّــــله عدم ممانعة المهندس أو من يمثـــــّـــــله من زيارة موقع الأشغال ومصادر توريد المواد والآليات وكلّ ما يكون له علاقة بالعمل وذلك في أيّ وقتٍ يشاء، وأن يقدّم كلّ مساعدة في هذا الشأن.

**البنـــــد - 31 - مسؤولية المشرفين على الأشغال**

إنّ مهمة الإستشاريين المشرفين على الأشغال من قبل الإدارة هي معاونة المهندس في أداء العمل والمساعدة في الإشراف على العمل وعلى المواد وعلى كافة مراحل التنفيذ أو الأعمال التي يُسندها لهم المهندس المكلـــــّــف بالعمل، وعلى هؤلاء المشرفين تنظيم تقارير للمهندس المشرِف بتقدّم العمل، وإخطاره فوراً بالمخالفات التي يرونها أو الأعمال الناقصة أو المواد التي لا تتــــّـــــفق مع المواصفات.

إنّ إشراف مندوبي الإدارة على العمل لا يُعفي الملتزِم من المسؤولية في أداء العمل على الوجه الأكمل.

وكلّ أمرٍ أو موافقة يُعطيها ممثــــــــّـــــل المهندس إلى الملتزِم ضمن الصلاحيات الممنوحة له تكون ملزِمة للملتزِم والإدارة وكأنـــــّـــها صدرت عن المهندس نفسه، وذلك ضمن الشروط التالية:

أ- إنّ عدم رفض ممثــــــــّـــــل المهندس لأيّ من الأعمال أو المواد لا يعني تنازل المهندس عن حقــــــّــه في رفضها أو إصدار الأوامر بهدمها وإزالتها.

ب- في حال إعتراض الملتزِم على أيّ من قرارات ممثــــــــّــــل المهندس، له الحقّ في إحالة المسألة على المهندس، وللمهندس الحقّ في أن يوافق على قرارات ممثـــــّــــل المهندس أو يرفض تلك القرارات أو يعدّلها.

ج- إنّ إشراف مندوبي الإدارة على العمل لا يُعفي الملتزِم من المسؤولية في أداء العمل على الوجه الأكمل. ويحق للإدارة بأي وقت رفض أي عمل تراه غير مطابق للمواصفات.

**البنـــــد - 32 - مسؤولية الملتزِم**

إنّ ملاحظات المهندس وتعليماته لا تـــــُــــنقص شيئاً من مسؤوليات الملتزِم، وعليه أن يتــــّــخذ كافة الإجراءات لإنجاز الأعمال حسب وثائق الإلتزام وأصوله الفنية، والملتزِم هو المسؤول الوحيد عن أيّ خللٍ في الأعمال كما أنـــّـــه ملزَم باتــــّـــخاذ الإحتياطات اللازمة لضمان الأعمال ضد التلف بسبب الأحوال الجوية والطبيعية وغيرها طيلة مدة الإلتزام. يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذّر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

**البنـــــد - 33- وفاة الملتزِم**

في حال وفاة الملتزِم يحقّ لصاحب العمل قبول تعهــــّــــــد الورثة بمتابعة العمل بشروط التلزيم أو إلغاء الإلتزام حسب ما تقتضي المصلحة العامة ودون أن يحقّ للورثة المطالبة بأيّ عطلٍ أو ضررٍ جراء ذلك.

**البنـــــد - 34 - إفلاس الملتزِم**

يـــُـــــفسخ الإلتزام في حال إفلاس الملتزِم.

**البنـــــد - 35 - واجبات مهندس متعهـــّـــد الأشغال**

يتوجّب على مهندس متعهـــّـــد الأشغال القيام بجميع الأعمال التي تؤمّن حسن تنفيذ الأشغال ومنها:

- تبلــّـــغ مصادقة المراجع المختصّة على الصفقة وتوقيع المراسلات الإدارية.

- الإشتراك فعلياً في تنفيذ الأشغال بصورةٍ دائمة.

- تنظيم برنامج العمل وتوقيعه.

- مرافقة مندوبي الإدارة لدى تسليم مواقع العمل وتوقيع المحضر بهذا الخصوص.

- الإقامة اليومية في الورشة ضمن دوام العمل وإثبات ذلك بتوقيع دفتر الأشغال اليومي في الورشة.

- إعداد الخرائط التنفيذية التفصيلية وأخذ موافقة المهندس المشرف قبل الشروع بالتنفيذ وذلك لكافة تفاصيل المشروع.

- حضور عمليات أخذ الكيول وتوقيع دفتر القياسات والكشوفات.

- إعداد تحاليل الأسعار الجديدة للأشغال الإضافية غير الملحوظة أساساً.

- حضور عمليات الإستلام المؤقـــــّـــتة والنهائية للمواد والمعدات والأشغال إلخ..

- مرافـــــقة مندوبي الإدارة في زيارة الورشة عندما يطلب ذلك مندوب الإدارة أقـــلـــــّـــه مرّةً في الأسبوع.

وإذا ثبت للإدارة أنّ غياب مهندس المتعهـــّـــد عائد لأسبابٍ قاهرةٍ كالوفاة أو السفر أو فسخ العقد بين المهندس والمتعهـــّـــد، على هذا الأخير أن يعمل فوراً إلى التوقــــــّــــف عن العمل على حسابه ومسؤوليته حتى يتمّ تعيين مهندس جديد تقبل به الإدارة لإتمام الأشغال، بالإضافة إلى تقديم إفادة من نقابة المهندسين تثبت أنــــــّــــــه تعهــــــــّـــــــد بدفع كافة المتوجّبات المترتــــــــّـــبة للمهندس المصنـــــّــــف على إسمه أساساً.

**البنـــــد - 36 - التأمين على العمال والأعمال**

على الملتزِم أن يؤمّن عماله والأعمال التي يقوم بها على نفقته ومسؤوليته ضدّ جميع الأخطار أو الأضرار الناتجة عن أيّ سببٍ يتعلــــــّـــق بتنفيذ الإلتزام.

**البنـــــد - 37- العمال الأجانب**

يتوجّب على الملتزِم إستخدام اليد العاملة اللبنانية، إلاّ أنـــّــه يحقّ له بصورةٍ إستثنائية استخدام عمال أجانب على أن لا تتجاوز نسبتهم 10% من مجموع العمال العاملين في الورشة تقبل بها الإدارة وأن يكونوا حائزين على إجازة عمل من المراجع المختصّة.

**البنـــــد - 38- متعهدو الباطن**

يجب على الملتزِم الأساسي أن يتولّى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

في عقود الأشغال والخدمات، وفي حال أَجاز دفتر الشروط الخاص ذلك، يُمكن أن يَعهد الملتزم إلى مُتعاقد ثانوي (متعهدو الباطن) تنفيذ جزءٍ من العقد ضمن النسبة المسموح بها والمنصوص عليها في دفتر الشروط الخاص والتي يجب ألّا تتخطّى 50% من قيمة العقد. على الملتزم أَخذ الموافقة المُسبقة على التعاقد الثانوي (متعهدو الباطن) من سلطة التعاقد (قبل التلزيم على أن تبقى المسؤولية النهائية على عاتق الملتزم او المتعهد) والتي يجب عليها اتّخاذ قرارها بالموافقة أو الرفض المعلَّل خلال مهلة زمنية تُحدَّد في شروط العقد (تحديدها من قبل الجهة الشارية)، ويُعَدّ سكوتها عند انقضاء هذه المهلة قراراً ضمنياً بالقبول. تُطبَّق على المتعاقد الثانوي أحكام البند "أولاً" من المادة السابعة من قانون الشراء العام.

**الفصل السابع**

**شروط متفرّقة**

**البنـــــد - 39 - العناية بالمشروع**

يكون الملتزِم مسؤولاً عن العناية التامة بالمشروع وبالأعمال المؤقـــّـــتة من حين ابتداء المشروع إلى حين إتمامه، وفي حال حصول أيّ عطل أو ضرر للمشروع أو لأيّ جزءٍ منه أو لأيّ من الأعمال المؤقـــّــــتة مهما كان سببه، يتوجّب على الملتزِم تصحيح ذلك على نفقته الخاصّة، بحيث يكون المشروع عند إتمامه بحالة جيــــــّــــــدة ومطابقاً لمتطلــــّــــبات الإلتزام ولتعليمات المهندس.

**البنـــــد - 40 - حلّ الخلافات**

إنّ المحاكم اللبنانية ذات الإختصاص هي وحدها الصالحة للنظر في جميع الخلافات التي قد تنشأ بين الإدارة والملتزِم بشأن هذا الإلتزام.

**البنـــــد - 41 - تنظيف مواقع العمل بعد إتمام الأشغال**

فور إتمام الأشغال، وقبل تقديم طلب الإستلام المؤقــــّـــــت، يقوم الملتزِم بتنظيف جميع مواقع العمل (السطح, الطوابق, الطابق الأرضي, ...) من الأنقاض والمعدات وجميع المواد الأخرى بحيث تــــُــــترك هذه المواقع بحالةٍ نظيفةٍ ومرضية، وعليه كذلك تنظيف الأقنية ومجاري المياه وسطح الطريق وجوانبها من البقايا الناتجة عن أشغاله أو خلافها، ولا يُحاسب الملتزِم عن هذه العملية باعتبار أنّ أكلافها تقع ضمن نفقات الإلتزام النثرية.

**الفصل الثامن**

**ملاحــــق**

**تصريح وتعهـــّــد**

**للإشتراك في تنفيذ صفقات الأشغال العامة**

أنا الموقع أدناه ( الاسم الثلاثي ) ...............................................................

المفوّض قانونياً التوقيع عن شركة أو مؤسسة ...............................................

القائمة على العنوان .................................................هاتف......................

**أرغب في الاشتراك بالمناقصة العمومية " توريد وتركيب نظام طاقة شمسية لصالح ديوان المحاسبة – بيروت "**

وأقرّ أنّني درست دفتر الشروط ولائحة الأسعار وكافة مستندات ملف التلزيم وأجريت الكشف الحسي على مصدر المواد وأني مستعد للتقيّد بشروط الصفقة وتنفيذها بكاملها بكلّ دقة وأمانة وعلى مسؤوليتي وتحت إشرافي المباشر.

وأتعهــّـد في حال رسو الإلتزام عليّ:

1 - بالتقيّد بما ورد في التصريح أعلاه.

2 - بالتقيّد على مسؤوليتي :

* بالسعر المعروض من قبلي الذي يشمل جميع الأشغال التحضيرية والتجهيزات والنقليات واليد العاملة لتقديم المواد وتسليمها بحالة جيدة.
* بنفقات الأشغال المؤقتة التي يستلزمها العمل وكافة الحقوق والتعويضات المترتبة للغير ومن جرائها الرسوم والضرائب بما فيها الضريبة على القيمة المضافة.
* بكافة التكاليف العامة والخاصة وربح الملتزم.

3 – بعدم المطالبة في المستقبل بأي زيادة على الأسعار أو تعويضات إلا في ضوء ما يجيزه القانون.

4 – باعتبار هذا التصريح والتعهّد قد تمّ على مسؤوليتي الشخصية وبمعرفتي التامة وبأنه لا يمكنني اتخاذ أي حجة بادعائي بجهل الأصول الفنية والقوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

نظّم في .............................................

توقيع العارض ....................................

طابع مالي 50000 ل . ل .

**كتاب ضمان**

مصرف ........................................

جانب مصلحة استثمار مرفأ طرابلس

الموضوع : كتاب ضمان لصالحكم بناء لأمر السيد ............................

إنّ مصرف .......................... مركزه ..................................................... , الممثل

بالسيد ............................... الموقع عنه أدناه وذلك بصفته ............................................. وبناءاً لأمر السيد .............................. (أو السادة ................................................. أو الشركة .......................................... ) يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود..................................$ وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الآمر السيد ....................................................... (أو السادة........................................... أو الشركة ..................................... ) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الامتناع أو تأجيل أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض قد يصدر عن السيد .................................. أو السادة ................................... أو الشركة .................................. أو عن غيره ( أو غيرهم أو غيرها ) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم .

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ........................................ وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى أن تعيدوه الينا أوالى أن تبلغونا اعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار. يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان، وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في ................................................................

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع :

التاريخ